تحرك عاجل
محاكمة 494 شخصاً شاركوا في احتجاجات

تقرر أن يمثل 494 شخصاً أمام محكمة في القاهرة لمحاكمتهم على دورهم المزعوم في العنف الذي شهدته احتجاجات اندلعت في أغسطس/آب 2013، في قضية يمكن أن تفضي إلى أحكام جماعية بالإعدام. وبين من سيحاكمون 11 طفلاً وإبراهيم حلاوة، البالغ من العمر 18 سنة، الذي يحمل الجنسية المصرية- الأيرلندية المزدوجة واعتبرته منظمة العفو الدولية سجين رأي.

وتتعلق المحاكمة باحتجاجات وقعت في 16 و17 أغسطس/آب 2013، في منطقة رمسيس بوسط القاهرة. وقد لقي ما لا يقل عن 97 شخصاً مصرعهم إبان هذه الاحتجاجات- معظمهم نتيجة استعمال قوات الأمن القوة المفرطة بتهور. ووجهت إلى ما يربو على 400 من 494 متهماً في القضية تهمة القتل العمد والشروع في القتل، وهي تهم يمكن أن يحكم على مرتكبيها بالإعدام، بموجب القانون المصري. ووجهت إلى المتبقين تهم "تدمير ممتلكات عامة" و"التظاهر دون تصريح" و"مهاجمة قوات الأمن" و"عرقلة عمل مؤسسات وطنية".

وطبقاً لملف القضية، الذي اطلعت منظمة العفو الدولية عليه، فإن معظم من تقرر استدعاؤهم للإدلاء بشهاداتهم أمام المحكمة، الذين يربو عددهم على 100 شخص، هم من رجال الشرطة أو الموظفين الحكوميين. وقد يكون هناك سجناء رأي آخرون بين المتهمين الأربعمئة وأربعة وتسعين، وهم محتجزون لسبب وحيد هو ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير والتجمع.

وتقرر عقد جلسة الافتتاح في 12 أغسطس/آب، ولكن تم تأجيلها عقب استنكاف القضاة الذين كان يفترض أن ينظروا القضية عن ذلك بسبب اعتراض محامي المتهمين عليهم. ومن المقرر أن تعين محكمة استئناف القاهرة هيئة قضاة أخرى في موعد لاحق، يرجح أن يكون قريباً.

يرجى الكتابة فوراً بالعربية أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية:

- لحض السلطات المصرية على ضمان تقيد محاكمة المتهمين المئة والأربعة والتسعين جميعاً، بالعلاقة مع احتجاجات أغسطس/آب 2013، بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وعدم صدور أي أحكام بالإعدام عنها؛

- لدعوتها إلى ضمان أن يعامل أي شخص لم يبلغ سن 18 بعد طبقاً لمبادئ قضاء الأحداث، وأن يحبس بمعزل عن الكبار إذا ما جرى احتجازه؛

- لدعوتها إلى الإفراج عن إبراهيم حلاوة فوراً ودون قيد أو شرط، نظراً لكونه سجين رأي محتجز لسبب وحيد هو ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير والتجمع؛

- لحضها على إخلاء سبيل أي شخص آخر محتجز حصراً لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير والتجمع.

يرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 25 سبتمبر/أيلول 2014 إلى:

النائب العام
هشام محمد زكي بركات
مكتب النائب العام
دار القضاء العالي،
1 شارع "26 يوليو"
القاهرة، جمهورية مصر العربية
فاكس: 4716 577 2 202+؛ 7165 575 2 202+ (يجري إغلاق الفاكس بعد انتهاء ساعات الدوام الرسمي، توقيت غرينيتش+3)
طريقة المخاطبة: عزيزي السيد المستشار

الرئيس
عبد الفتاح السيسي
مكتب الرئيس
قصر الاتحادية
القاهرة، جمهورية مصر العربية
فاكس: 1441 391 2 202+
طريقة المخاطبة: سيادة الرئيس

نائب مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان
ماهي حسن عبد اللطيف
قسم الشؤون متعددة الأطراف والأمن الدولي
وزارة الخارجية
كورنيش النيل، القاهرة
جمهورية مصر العربية
فاكس: 9713 574 2 202+

بريد إلكتروني: Contact.Us@mfa.gov.eg

وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم القاكس البريد الإلكتروني أسلوب المخاطبة

ويرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه.

تحرك عاجل

محاكمة 494 شخصاً شاركوا في الاحتجاجات

معلومات إضافية

عقدت الاحتجاجات التي نظمت في 16 و17 أغسطس/آب، في ميدان رمسيس، لدعم الرئيس المخلوع محمد مرسي وبدأت سلمية. بيد أنه، وعقب مصادمات مع قوات الأمن، حاول المتظاهرون طلب السلامة في مسجد الفتح، حيث أغلقوا أبوابه عليهم طيلة الليل. ثم أطلقت قوات الأمن الغاز المسيل للدموع داخل مبنى المسجد، ما أدى إلى وفاة امرأة واحدة، على الأقل، بسبب الاختناق.

وكان هناك تبادل لإطلاق النار بين قوات الأمن وأشخاص في الفناء الخارجي للمسجد، زعمت قوات الأمن أن المحتجين قد شاركوا فيه. بيد أن باحثي منظمة العفو الدولية الذين كانوا حاضرين في ذاك الوقت قد توصلوا إلى أنه من غير الممكن أن يكون المحتجون قد تمكنوا من إطلاق النار على قوات الأمن، نظراً لكونهم محتجزين المسجد.

وكان إبراهيم حلاوة، البالغ آنذاك 17 سنة من العمر، وشقيقاته الثلاث، بين من قبض عليهم عقب التجائهم إلى المسجد. وأصيب بعيار ناري في يده عندما اقتحمت قوات الأمن المبنى، ولكن لم تقدم له الرعاية الطبية لإصابته، وكان العلاج الطبي الوحيد الذي تلقاه من زميل له في زنزانته، حدث أن كان طبيباً. واحتجز مع الكبار، في مخالفة للقانون المصري الخاص بالطفل، الذي ينص على أنه يتعين حبس الأطفال في مراكز احتجاز للأحداث، منفصلة عن المراكز المخصصة للكبار.

وقد لوحظ، في الأشهر الأخيرة، أن البلاد قد شهدت زيادة ملحوظة في عدد أحكام الإعدام الصادرة في قضايا تتعلق بالقتل العمد بالعلاقة مع أعمال الشغب والمظاهرات الجماهيرية. فقد حكمت المحاكم بالإعدام على مئات الأشخاص عقب

محاكمات بالغة الجور قامت منظمة العفو بتوثيقها. وشملت هذه بعض قيادات حركة الإخوان المسلمين، التي ينتمي إليها الرئيس المخلوع محمد مرسي.

وطبقاً لتقارير صحفية مصرية، فإن مفتي الديار المصرية، وهو أعلى مرجع ديني في البلاد، قد رفض المصادقة على أحكام الإعدام في محاكمة أخرى لمؤيدين للإخوان المسلمين، قائلاً إنه ليس ثمة أدلة كافية تسند التهم الموجهة إليهم. وأضاف المفتي، كذلك، أن التهم التي وجهها الادعاء استندت كلياً إلى تحقيقات وشهادات ضباط الأمن الوطني. وبمقتضى القانون المصري، يتعين على المحاكم التشاور مع المفتي قبل إصدار أحكام الإعدام، رغم أن رأيه غير ملزم من الناحية القانونية.

ويتطلب القانون الدولي المتعلق بالحق في محاكمة عادلة وجوب محاكمة جميع المتهمين حضورياً، حتى يكونوا قادرين على سماع حجج الادعاء والطعن فيها وتقديم دفاعهم، سواء بصورة شخصية، أم عبر محامٍ. كما يتعين أن يمكَّنوا من استدعاء شهود نفي يدعمون قضيتهم أو شهود الإثبات الذي يتقدمون بشهادات ضدهم لسؤالهم وتفنيد أقوالهم. وقد قامت منظمة العفو الدولية، منذ 16 يونيو/حزيران 2014، بتوثيق عمليات إعدام جديدة في مصر أيضاً، وهي الأولى منذ أكتوبر/تشرين الأول 2011.
الاسم: إبراهيم حلاوة و493 من الذكور والإناث.